

ما صحة حديث: الثيب أحق بنفسها من ولديها | للشيخ الحويني

أبو إسحاق الحويني

هذا حديث حسن اخرجه الترمذى وحسنه آأ ويسأل سائل برضواه يقول هل فيه نص للحديث الثيب تزوج نفسها ما صحته واسناده؟
لأ الحديث مش كده الحديث الثيب أولى بنفسها من ولديها - [00:00:00](#)

اي في اختيار من تتزوجه مش انها يجوز لها ان تتزوج بغير اذن الولي. الكلام ده غلط لا يحل لامرأة ان تتزوج الا باذن الولي. سواء
كانت بكر او كانت ثيبة. لكن الفرق ما بين البكر والثيب في - [00:00:22](#)

المسألة دي ان البكر يجوز ان يزوجها ابوها بغير رضاها. كما ذهب اليه كثير من اهل العلم والثيب لا يجوز لولديها ان يجبرها على ان
تزوج رجلا لا تريده. ليه؟ لأنها تزوجت وعرفت الرجال - [00:00:40](#)

جربتهم وعرفت اخلاقهم والكلام ده. فصارت انصبح في مسألة الاختيار. فهي أولى ان تختار لنفسها من ولديها ادي معنى الكلام مش
معناها اسقاط الولي. لأ الولي اه لابد منه على كل حال. اي ولد طبعا الاولياء هم اولو العصر - [00:01:00](#)
اصحاب الميراث الا ان يثبت ان الولي فاسق او ليس بعدل والكلام دهوت حينئذ تنتقل الولاية منه الى الولي الذي تحته الذي تحته الى
اخره لحد ما نصل الى اخر - [00:01:19](#)
من يصلح ان يكون ولدا - [00:01:36](#)